الانحراف الفكري في المستوى الدلالي ـ دراسة نقدية ـ

م.د.عكاب طرموز علي الحياني
كلية التربية/قسم اللغة العربية

المقدمة

من المعروف أن المستوى الدلالي يستمد مفهوماته من معطيات علم البيان وهي : التشبيه والاستعارة والكناية والمجاز .

وقد جرت عادة الدارسين على بحث هذه المفهومات كل واحدة على حده ، ويضربون لها أمثلة من القرآن الكريم ولسان العرب .

إلا أنه لدى استقراء الباحث للدراسات المعاصرة التي تناولت النص القرآني بالتحليل والتفسير لم يجد من تعرض لدراسة النص القرآني من خلال هذه المفاهيم وإنما تعرض المعاصرون في دراساتهم للنص القرآني من خلال دلالة المعنى، معتمدين على تعدد قراءة النص . ولذلك رأى الباحث تتبع هذه الدراسات على حسب قراءاتها للنص القرآني ، مع تأشير هذه المفهومات عن طريق رصد حركتها في الدراسات طالما أن هذا البحث يمثل متابعة متواضعة لقراءات بعض المعاصرين للنص القرآني متابعة نقدية تصحبها رؤية بلاغية لأثر مفهومات البيان في هذه القراءات ، من خلال أهمية تركيب السياق في أنتاج دلالات مختلفة .

فقد أقمت البحث على مقدمة وتمهيد وأربع قراءات ، أوضحت من خلالها أن تعدد القراءات في النص القرآني يتعاضد لتكثيف المستوى الدلالي للسياق المراد تركيزه في ذهن المتلقي ، الأمر الذي يجعل النص القرآني فريداً ومتعالياً على النصوص الأخرى.

وإنني إذ أحتسب عملي هذا عند الله تعالى ، فأنني لأرجو منه مخلصاً العون والسداد إنه على ذلك لقدير .

التمهيد
المستوى الدلالي وتعدد قراءة النص

إن تعدد القراءة في النص القرآني يأتي من عدة مسوغات ، لن أدخل في تفاصيلها في هذا البحث بسبب طولها ، وهي مفصلة على اية حال في أطروحتي للدكتوراه ويمكن الرجوع إليها [1] ،

على ان من هذه المسوغات ما يتصل بالحركات ، ومنها ما يتصل بحركة العناصر في تركيب الجملة ، ومنها ما يتصل بمرونة اللفظة وقدرتها على التلون في الأداء ضمن التركيب .

فأما ما يتصل بالحركات ، فمنه قول الباري ﷻ : ﴿ وَلا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ﴾ [٢] وهذا كلام واضح لا لبس فيه ولا غموض . فهو أمر من الله ﷻ إلى المؤمنين من عباده بأن لا يزوجوا المؤمنات من المشركين إلا عندما يؤمنوا بالإسلام . ولكن هذا المعنى سوف يتغير رأساً على عقب ، وبما يخل بأحكام التشريع بمجرد تغير حركة (التاء) في الفعل المضارع " تُنكحوا " من الضم إلى الفتح ، كما فعل أحد القراء وهو يقرأ القرآن في الصلاة نتيجة جهله بالقراءة [٣]

وأما ما يتصل بحركة العناصر في تركيب الجملة فهو : التقديم والتأخير ، والتعريف والتنكير ، والذكر والحذف ، والوصل والفصل . وهذا ما تكشف عنه دراسه المستوى التركيبي للجملة العربية .

وأما ما يتصل بقدرة اللفظة على التعدد في الأداء فأن دراسة " الحال" توضحه إضافة الى دراسة التركيب ، وذلك من خلال ظاهرة الغموض التي يولدها التركيب ويشكل " الحال" أهم مسبباتها فإذا أتى " الحال" من الفاعل ، فأن دلالته تختلف عما لو أتى من المفعول. ويوضح ذلك قوله تعالى : ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيداً ﴾ [٤] ، اذ ان الحال " وحيدا " يمكن أن يأتي من الضمير في " ذرني " الذي يعود إلى الله (عز وجل) ، ويمكن أن يأتي من الاسم الموصول " مَن " . وبذلك فإن الدلالة تتحدد على وفق الجهة التي يأتي منها الحال ، مما ينتج تعدداً في قراءة النص.

وكذلك تتعدد القراءة عندما يعود الضمير على أكثر من مذكور في السياق .

اذ تتوقف كل دلالة على الجهة التي يعود الضمير إليها . كما في قوله تعالى : ﴿ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً ﴾ [٥] ، اذ يجوز أن يعود الضمير في " حبه " على " الله " ﷻ أي – على حب الله – أو يعود الضمير على " الطعام أي – على حب الطعام [٦]– وفي الحالتين تتغير الدلالة . على أنه يمكن أن تتعدد القراءة تبعاً لتغيرات أخرى تحصل في السياق دونما حركة لعناصر الجملة ، منها :

١. **تمكن الوقف** :

بحيث يكون قابلاً لتعدد الدلالة بتغير أماكن الوقف كما في قوله تعالى : ﴿ لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ إذ يمكن الوقوف على " أولادكم " فتختلف الدلالة عما لو كان الوقف على " يوم القيامة " .

٢. **صياغة التركيب في السياق نفسها تكون قابلة لتعدد القراءة** :

في مثل قوله تعالى : ﴿ قُتِلَ الإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ ﴾ [٧] فإن (في قوله : ما أكفره وجهان ، أحدهما التعجب من كفره مع إحسان الله إليه وأياديه عنده ، والآخر : ما الذي أكفره ، أي – أي شيء أكفره) [٨]. فالدلالة هنا تختلف من دلالة الاستفهام إلى دلالة التعجب .

على أن الباحث يود أن ينوه إلى أن تعدد قراءة النص القرآني لا يبتعد عما تم تناوله في النقاط السابقة ، بحيث لا يتجاوز ذلك إلى " نظرية القراءة " إذ إن لهذه النظرية مفاهيمها ومصطلحاتها الخاصة . وسوف نتوسع في توضيح تعدد قراءة النص القرآني من خلال تناول القراءات المعاصرة لهذا النص الكريم .

أولاً : قراءة محمد أركون [*]

إن الغاية التي يسعى إليها اركون في دراسته هي : إخضاع النص القرآني للدراسات النقدية والتحليلية الحديثة ، فهو يقول : (نحن نريد للقرآن المتوسل إليه من كل جهة والمقروء والمشروح من قبل كل الفاعلين الاجتماعيين " بالمسلمين " مهما يكن مستواهم الثقافي وكفاءتهم العقائدية ، أن يصبح موضوعاً للتساؤلات النقدية والتحريات الجديدة المتعلقة بمكانته اللغوية والتاريخية والانثربولوجية والثيولوجية والفلسفية) [٩]. متبعاً بذلك المنهج اللغوي " الفللوجي " (الذي بلوره المستشرقون في دراسة الفكر الإسلامي ، وعده كترسانة فكرية ومخزون علمي ، اعتمد عليه واستثمره في سبيل الوصول إلى نتائج لا تتعدى الفهم الاستشراقي للإسلام والمسلمين بل تؤكده وتضيف عليه أمثلة تطبيقية) [١٠] في محاولة جادة لتجديد دراسة القرآن وإعادة فهمه على وفق أهداف ونوايا مرسومة مسبقاً لإعادة تشكيل النص القرآني [١١].

ولا يرى الباحث أفضل ولا أبلغ من قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [١٢] للرد على هذه المحاولات الخائبة التي ما انفك أصحابها يطلقونها من جيل إلى جيل وعلى مر التاريخ الإسلامي ، بل إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، هذه المحاولات الفاشلة من خلال التشكيك والتضليل .

يحاول أركون لتحقيق أهدافه ، الدخول من خلال قراءة غير مشهورة لقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً أو امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾ [١٣] وهي بناء الفعل " يورث " على المعلوم مما ينتج عنه كون " كلالة " مفعولاً به وليست حالاً كما في القراءة التي عليها الجمهور والتي يكون بموجبها الفعل " يورث " مبنياً للمجهول [١٤] . إن الذي يراهن عليه أركون من خلال هذه القراءة بالبناء للمعلوم هو الآتي :

إن بناء الفعل للمعلوم يجعله يتعدى إلى مفعول به ، وهنا سيكون كلمة " كلالة " حصراً ، وتكون لفظة " امرأة " معطوفة على " كلالة " وتكون الاثنتان منصوبتين . وبذلك يستدعي تركيب العبارة أن تكون " كلالة " بمعنى (المورَّث) بصرف النظر عن كونه من ذوي القربى ، وبذلك يجب على المفسر أن يبحث عن هذا (المورَّث) . وهنا يجد أركون ضالته من خلال اعتماده على دراسة

أجراها باحث أمريكي اسمه (ديفيد ستيفن بورز) على بعض آيات المواريث في القرآن الكريم ، والتي ذهب فيها إلى أن معنى "الكلالة" هو " الكنة " في اللغة الأكادية القديمة [١٥]. وحملاً على ذلك يطمئن اركون إلى هذه القراءة أو هو يوهم نفسه بالاطمئنان اليها لكي ينكل بعد ذلك بمخالفيه وعلى رأسهم الإمام الطبري – رحمه الله – ، متهماً إياه بالتلاعب وتثبيت قراءات واستبعاد أخرى لخدمة التوجهات الأيديولوجية والثيولوجية التي يتبناها ، ولكي يصل أركون من وراء هذه الاتهامات لعلمائنا الأجلاء إلى كسب الرأي بضرورة القيام بدراسة نقدية ترتفع إلى مستوى الرهان الأولي عنده ، ألا وهو : إعادة تركيب الصياغة اللغوية الصحيحة للقرآن الكريم [١٦] ، على فرض أن المفسرين والفقهاء العرب المسلمين قاموا باعتداءات على الكلام الإلهي حتى تحول من " كلام الله الحق " إلى " الكلام الحق للفقيه " ، إذ ان التفسير التقليدي للقرآن – على رأي أركون – (لا يتردد في تفسير الكلمة التي تتطلبها حاجة الأمة وضغط العرف القائم واستراتيجيات القوة والضبط الخاصة بمراقبة سريان الأرزاق في المجتمع) [١٧] لأن تفسير " الكلالة " بـ " ألكنة " ومن ثم توريثها سيقلب موازين التوازن الاقتصادي في المجتمع الإسلامي ، ولذلك عدل الفقهاء والمفسرون – حسب رأي أركون – عن هذه القراءة إلى القراءة الأخرى التي تفسر " الكلالة " بورثة الميت الذي لا والد له ولا ولد .وهنا يلفت الباحث نظر أركون إلى الحقائق الآتية:

١- أن القران الكريم قد نزل بلغة العرب في الجزيرة العربية حصرا . وأن العرب كانوا أهل فصاحة ولسان . وأن فصحاء العرب من المشركين كانوا احرص من أركون أو (بورز) على العثور على اية هنة لغوية في القران الكريم . ولو كانت (كلالة) ليست عربية لاحتجوا بها على القران .

٢- إن هجوم أركون على الطبري ليس مبررا ، إذ أن الخليل بن احمد الفراهيدي الذي يعد من أكابر لغويي العرب، والذي ألف أول معجم في اللغة العربية ، وكانت وفاته (١٧٥هجري)قبل ولادة الطبري الذي توفي (٣١٠هجري) ، قد ذكر في معجمه هذه اللفظة قائلا:

الكَل: الرجل الذي لا ولد له . والفعل : كلَّ –يكلّ –كلالةً (٣) .

ولم يزد الطبري على ان جمع نصوصا من أقوال الصحابة (رضي الله عنهم) ومن الشعر العربي كلها تؤدي الى ان (الكلالة) تعني من لا والد له ولا ولد . وان معناها يدور حول التعب والإعياء والضعف الذي يوصف به عادة من ليس له اصل أوفرع أي لا والد له ولا ولد .(٤)

فضلا عن ان عصر الطبري كان يزخر بالعلماء والمفكرين ولو وجد أي منهم مغمزا فيما يخص هذه اللفظة لما تركه لاركون ليكشف عنه الغطاء .

واذا كانت هذه الآية قد أثارت جدلاً في السابق وما زالت تثيره أحياناً ، فهذا لا يعني أنه ينبغي علينا البحث عن معاني القرآن في لغات أخرى ، بل إن الذي ذكره المفسرون في تفسير هذه الآية فيه غنية عن ذلك ، هذا من جهة . أما من الجهة الثانية ، فإن الاحتكام إلى منهج أركون الذي يزعم أنه يتبعه وهو التأكيد على وحدة النص وعدم إغفال السياق ، ومراعاة السياق التاريخي للآيات " أسباب النزول " ، فإننا سنجد أن الآية الأخيرة من سورة النساء التي وردت فيها هذه الآية السابقة ، سنجدها تفسر هذه الآية موضوع البحث ، وتحل اللبس الحاصل والإشكال المتوهم فيها

من خلال قوله تعالى : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾ [١٨] ليتضح معناها جلياً ، وأما ما ذكره عن الكنة وإخفاء الطبري ومعه المفسرون مثل هذه المعلومة حتى لا يتأثر قانون الميراث ... فما هو إلا افتراء وإسقاطات مبيتة وتعسف يرفضه السياق تماماً بصرف النظر عما فيه من تحميل النص ما لا يحتمله ، وما تلك إلا حجة مكشوفة ليعود إلى تأكيد مقولته بضرورة " علمنة " المجتمع المسلم من خلال زرع هوة معرفية بينه وبين مفسريه وعلمائه [١٩] .

ثانياً : قراءة نصر حامد أبو زيد [*]

ينطلق الدكتور نصر حامد أبو زيد في بحثه للآيات القرآنية التي يتناولها من منطلق تاريخية النص . تماماً كما لاحظنا عند الدكتور محمد أركون . والتأكيد على هذه الفكرة يخدم أهدافهم في حصر الآيات بأسباب النزول كلما عنّ لهم ذلك وأرادوا إبطال العمل في نص من نصوص القرآن الكريم . مثلهم في ذلك مثل الذي يتصنع " الطرش " حتى إذا سمع كلاماً أعجبه رد عليه ، واذا ما سمع كلاماً لا يعجبه أعرض عنه ، ونأى بجانبه . فالدكتور أبو زيد يتشبث بمقولة اركون باتهام المفسرين بـ (توجيه المعنى ضد سياقه الأصلي) [٢٠]، ففي قوله تعالى : ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَاأَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً ﴾ [٢١] يرى أبو زيد أن القوامة (ليست تشريعاً بقدر ما هي وصف للحال ، وليس تفضيل الرجال على النساء قدراً إلهياً مطلقاً بقدر ما هو تقرير للواقع المطلوب تغييره تحقيقاً للمساواة الأصلية) [٢٢] فإن المساواة بين الرجل والمرأة (تمثل مقصداً من مقاصد الخطاب القرآني) [٢٣] ، والقوامة لا تعدو – عنده – أن تكون وصفاً قرآنياً للحال التي كانت عليها المرأة زمن نزول التشريع ثم عد هذا الوصف تشريعاً [٢٤] . وإن الدرجة التي للرجال على النساء هي فرع من أصل هو قوله تعالى : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [٢٥]. ثم يتابع أبو زيد حديثه قائلاً : (وحتى مع افتراض أن الوصف وصف تشريعي ، فإن معنى القوامة ليست السلطة المطلقة العمياء بمعنى التحكم والاستئثار بسلطة اتخاذ القرار من جانب الرجل ، ووجوب الطاعة المطلقة – العمياء أيضاً – من جانب المرأة . إن معنى " القوامة " القيام بتحمل المسؤولية الاقتصادية والاجتماعية ... القوامة إذن مسؤولية يتحملها من يستطيع من الطرفين ، الرجل أو المرأة ، أو يتشاركان فيها بحسب ملابسات الأحوال والظروف . ولعل مما له دلالة أن القرآن جعل علة القوامة أمرين : الأفضلية والقدرة على الإنفاق ، لكنه لم يحدد بشكل قاطع أفضلية مَنْ على مَنْ وتركها دون تعيين ، الأمر الذي يعني تداول القوامة أو المشاركة فيها) [٢٦].

ولنا على كلام الدكتور نصر ثمة مداخلة . هي أن الأسرة بناء اجتماعي يقوم على العدل والمصلحة المشتركة ، وليس تحكماً واستئثاراً باتخاذ القرارات . وإن العلاقة بين الرجل والمرأة هي علاقة قائمة على المودة والرحمة ، وليست حرباً طاحنة شعواء كما يصورها الذين ينصبون أنفسهم

محامين للدفاع عن حقوق المرأة المغتصبة المزعومة ، والمرأة لم تكل إليهم مثل هذه المهمة في ظل النظام الإسلامي . إن قوامة الرجل على المرأة لهي قوامة تمليها الخصائص الطبيعية الكامنة في تكوين الرجل والمرأة ،(الغائرة في التكوين العضوي والعصبي والعقلي والنفسي) [٢٧] لكل من الرجل والمرأة كل على وفق المهمة الموكلة إليه . فالشدة ومقارعة الخطوب وشدة المنافسة كلها خارج البيت يتحملها الرجل ليوفر لعائلته المتمثلة في المرأة وأطفالها حياة حرة كريمة . وبالمقابل فقد زود الله المرأة بالرقة والعطف وسرعة الانفعال والاستجابة لمطالب الطفولة وتهيئة السكن الوادع الذي يمتص شقاء الرجل بعد رحلة شاقة في العمل والجهد .

ولذلك فإن الدكتور ليس غافلاً عن قوله تعالى محذراً آدم من إبليس : ﴿ فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ﴾ [٢٨] فالخروج من الجنة لكليهما ، والشقاء على آدم وحده . ورحم الله عمر بن ابي ربيعة عندما قال :

كُتِبَ القَتلُ والقِتالُ عَلينا وعلى الغانياتِ جرُ الذيول [٢٩]

(فالقوامة لها أسبابها من التكوين والاستعداد . ولها أسبابها من توزيع الوظائف والاختصاصات ... وتكليف كل شطر بالجانب الميسر له ، والذي هو معان عليه من الفطرة) [٣٠] .

على أن قول الدكتور أن القرآن الكريم لم يحدد قوامة مَنْ على مَنْ ، هو عملية قاصرة في تحليل النص . فلو انتبه إلى النص – وأظنه قد فعل – لوجد أن الحق ﷻ قد ذكر الرجال أولاً ، والنساء ثانياً ، فقال : (الرجال قوامون على النساء) والرجال هنا مبتدأ مسند إليه فعل القوامة ، في حين وقعت " النساء " مجرورة بحرف الجر . وعند قوله تعالى : (بما فضل الله بعضهم على بعض) أصبح لفظ الجلالة فاعلاً وأعطى منزلته في الجملة إلى الفاعل فأصبح في الدرجة الثانية متمكناً من الجملة في " بعضهم " الأولى ، بينما بقيت " بعضهم " الثانية مجرورة بالحرف نفسه لتدل على " النساء " . على أن الواقع والغريزة عند كل من الرجل والمرأة يمنعان بينهما أي تبادل للمواقع ، كما يحلو للدكتور أن يفترض .

وإننا لا نزال بعد ألف وأربعمائة ونيف وعشرين سنة ، نكتشف منبهات أسلوبية رائعة في كتاب الله العزيز ، بعد كل عملية تشكيك في نص من نصوصه تصدر من امثال الدكتور نصر . وصدق رسول الله ﷺ عندما قال : ((إن هذا القرآن لا تنتهي عجائبه ولا يخلق على كثرة الرد)) [٣١].

ثالثاً : قراءة محمد عابد الجابري [*]:

يطمح الدكتور محمد عابد الجابري إلى تأسيس مشروع خاص به يهدف إلى نقد العقل العربي من خلال دراسة مكوناته ومقوماته وتناوله بالتحليل على وفق منهجية اختطها لنفسه وسار عليها مقتصراً على بحث الثقافة العربية في بعديها : العملي والفكري . مخاطباً الذات العربية في كتاباته انطلاقاً من فكره القومي العربي .

لقد تناول الجابري في دراسته الموسومة بـ (قراءة عصرية للتراث العربي الإسلامي – منهج وتطبيق) [٣٢] قوله تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ ﴾

[٣٣] مستخدماً منهجه الإجرائي في تحليل النص الديني ، والذي يرتكز في مجمله على التفكيك البنيوي ، أي تقطيع النص إلى بنى متعددة ، ودراستها بنية بنية ثم ربطها للكشف عن الظواهر العلائقية فيها .

ويبدأ الجابري قراءته النص في محيطه الاجتماعي الخاص [٣٤] . (وهنا تظهر النظرة التعسفية من جديد ، وتغيب الحيادية تماماً . إذ يسعى الجابري إلى تأكيد فكرة مسبقة لديه ولكنه يحاول توظيف النص الديني لذلك . فهو يريد الوصول إلى أن نظام الميراث الذي جاء به القرآن كان نظاماً خاصاً ضمن ظروف خاصة) [٣٥]. وهذه نعمة مشتركة بين كل من : اركون ، ونصر حامد ، وهذا الجابري . مما يشير إلى مرجعيتهم الثقافية الواحدة من خلال تأكيدهم تاريخية النص القرآني لتحقيق أهداف لم تعد خافية على أحد . ولكي يصل الجابري إلى الغاية التي ينشدها وهي إثبات أن القرآن الكريم إنما جاء بحلٍ وسط لإشكالية المواريث . فبدلاً من حرمان المرأة من الميراث في الجاهلية ، فها هو الإسلام قد فرض لها " الثلث " . والمغمز هنا هو لماذا لم يعطها النصف ؟! . على أن الجابري يرى أن هذا الحل يقيم نوعاً من التوازن لاسيما إنه قد فرض نفقة الزوجة على الزوج مما أكسبه مصداقية ضمن الظروف الخاصة به آنذاك .

على أساس ان هذا النظام يحقق مبدأ التوزيع مع حصول عمليات التزاوج بين القبائل مما يحقق نوعاً من الترابط والتلاحم . ويؤكد الجابري أن هذه القراءة هي التي توضح تقديم المصلحة على النص عند تعارضهما .

أما الأستاذ محمد رشيد أحمد فيرد على الجابري قوله إن الظروف الاقتصادية المحددة هي التي أدت إلى حرمان المراة قبل الإسلام من الميراث ، بأن ذلك ليس صحيحاً فإن قبائل العرب من أهل مكة والمدينة بصورة خاصة كانت تعيش وضعاً اقتصادياً جيداً مما أطمع الفرس والروم بمقدراتهم بصورة تكاد تكون مستمرة [٣٦]. ولا هذه الظروف الخاصة كذلك هي التي أملت على الإسلام أن يتخذ حلاً وسطاً بأن لا يعطي المرأة حقها الذي يزعمه الجابري وأبو زيد وهو النصف . وإنما هو التشريع والعدالة الإلهية هي التي جعلت " الثلث " حقاً لها في هذه الحالة .

ثم يتابع محمد رشيد رده على الجابري متسائلاً أنه إذا كان القرآن قد اختار " الثلث " تفادياً لحدوث هزة في المجتمع ، فلماذا لم يعمد إلى التغيير عندما تغيرت الظروف وتحسنت حالة المجتمع الإسلامي مع توفر مبدأ " النسخ " وسيطرة الإسلام وتمكنه من النفوس بحيث لو أمر بأي تشريع لأذعن الجميع لذلك ؟ . ومن هنا يخلص محمد رشيد إلى أن المصالح لا يمكن ان تخالف النصوص . وما كان فيه نوع من التعارض فإنه لابد آت من إما وهم في فهم النص ، أو لعدم تحقق هذه المصلحة بكونها مصلحة على الحقيقة [٣٧] .

أما الباحث فيرى أن الدكتور الجابري كان على ضربة معول من الحقيقة لو أراد ، ولكن ﴿ قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْماً ضَالِّينَ ﴾ [٣٨] إذ ان هذا النظام الذي جاء به القرآن الكريم يعد نظاماً عادلاً متوازناً غير متعلق بظروف خاصة ، وإنما هو تشريع إلهي منذ نزل القرآن إلى أن

يـــــرث الله الأرض ومـــــن عليهـــــا . ذلـــــك لأن الرجـــــل عنـــــدما يأخـــــذ " الثلثين " فإنه سوف يدفع منها صداقاً لامرأة يتزوجها . فربما أضاف إلى " ثلثها " ما يجعله " نصفاً " وتبقى هي الرابحة إذ لا تصرف منه شيئاً ، في حين قد يتبقى للذكر " النصف " من الميراث ثم ينقص منه مبلغ الإنفاق على الزوجة . إن المحصلة النهائية لهذه الحسبة أرى أنها في غاية العدالة.

فضلا عن كون هذه الاية من أعجاز القران الكريم ، اذ أستدل بها بعض العلماء على أن الله (سبحانه وتعالى) هو أرحم بعباده من انفسهم ، وذلك عندما يوصي الوالدين بالرحمة في اولادهم مع العلم بعظيم رحمة هؤلاء الوالدين باولادهم .(٣)

رابعاً : قراءة عبد الهادي عبد الرحمن

يتناول عبد الهادي عبد الرحمن الآية الكريمة التي تتحدث عن تعدد الزوجات وهي قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْأَلا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةًأَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىأَلا تَعُولُوا ﴾ [٣٩] ويبدأ باستعراض قضية التعدد قبل الإسلام ويردها إلى ثلاثة أسباب :

١. التجارة : التي تتيح لصاحبها غنىً يمكنه من الزواج وشراء الجواري .
٢. الاعتداء : الذي يحصل في حالات الغزو بين القبائل وما يتبعه من سبي لصالح المنتصر .
٣. الزواج السلمي : وهو الطبيعي الذي توجبه أسباب الرغبة والقوة والقدرة .

ثم يذهب الكاتب إلى أن مجيء الإسلام قد أنهى عمليات الغزو بين القبائل وبذلك ساهم في تقليل حالات التعدد ، إضافة إلى أنه قضى على تمكن قريش التجاري الذي انتهى بفتح مكة . وبذلك فقد أبطل الإسلام الزواج الناتج عن السببين الأولين . فالتفت إلى السبب الثالث فقيده بأربع زوجات واشترط العدل بينهن [٤٠] .

ثم يعمد الكاتب إلى تعليل الاجتهاد في التضييق على الزواج فيقول : (في الآية نفسها إشارة خضراء في هذا الاتجاه " فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة " ، وفي آية أخرى تأكيد مرور لهذه الإشارة ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُواأَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ [٤١] . النتيجة التالية تقول [إن كنتم عادلين لا تنكحوا أكثر من واحدة] وإذا اراد البعض مد الخط على استقامته لقال : الله هو عادل ولن يرضى بغير العدل ، ولذا يجب ألا تتزوجوا أكثر من واحدة) [٤٢].

وهنا يقول الأستاذ محمد رشيد بأن الكاتب قد ركز جهده على الجانب الاجتماعي الذي أحاط ظروف تنزيل الآيات ليبرز وجه التوسع في عدد الزوجات ، ثم أكد في المقابل أن علة الاجتهاد في التضييق هو العدل ، ملاحظاً أن الكاتب يريد أن يقول : إن القرآن قد سمح للمسلم بالتعدد بشرط العدل ، ولكنه جزم بعدم العدل . مما يشكل مغمزاً في القرآن لو صح [٤٣]. ويروي الأستاذ محمد حديث النبي ﷺ بوصفه حلاً لهذا الإشكال بقوله : ((اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك)) [٤٤] إذ إن المراد بالعدل في قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾ هو العدل

(في المأكل والمشرب والملبس والمسكن والمبيت والنفقة) [٤٥] ، وإن العدل في قوله تعالى : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُواأَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ هو الميل القلبي الذي جعله الله ﷻ خارج التحكم [٤٦]. ولذلك أعقب الباري ﷻ ذلك بقوله : ﴿ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ [٤٧] .

وأرى أن الكاتب قد أجهد نفسه كثيراً في استقراء قضية تعدد الزوجات في المجتمع العربي قبل الإسلام ليتوصل إلى أن الإسلام قد عالج إشكالية كانت تسبب اضراراً اجتماعية كبيرة . حتى إذا ما اطمأن إلى ذلك عمد إلى تجنيد كل إمكاناته الأسلوبية لتضييق تعدد الزوجات وقصر الزواج على الواحدة . على أن من العلماء من يرى أن الأصل في الزواج هو التعدد ، مستنداً إلى الآية الكريمة ذاتها ﴿ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ ﴾ فإن الله ﷻ قد ابتدأ بالمثنى ولم يبتدئ بالواحدة . ولي خاطرة أضيفها إلى هذا القول هي : إن الله ﷻ قد أغرى بالنكاح بما " طاب " التي تعطي بعداً دلالياً وجمالياً في تمكنها من السياق . هذا من جهة ، وأما من الجهة الأخرى فإن العدل الذي أمر الله به في هذه الآية لهو عدل مقدور عليه . والله أعلم بالصواب .

. الهوامش .

(١) الإتجاهات الأسلوبية المعاصرة في دراسة النص القرآني : ١٨٣ – ٢٢٦ .

(٢) سورة البقرة : ٢/جزء من الآية ٢٢١ ، وتمامها : ﴿ وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ .

(٣) ثقافة الداعية : ١١٤ .

(٤) سورة المدثر : ١١/٧٤ .

(٥) سورة الإنسان : ٨/٧٦ .

(٦) تفسير ابن كثير : ٤٥٤/٤ .

(٧) سورة عبس : ١٧/٨٠ .

(٨) جامع البيان (تفسير الطبري) : ٣٥/٣٠ .

(*) هو الدكتور محمد اركون ، كاتب جزائري معاصر ، ولد في مدينة " تاوريرت " الجزائرية سنة ١٩٢٨ م . هاجر إلى فرنسا قبل استقلال الجزائر وتربى ودرس هناك حتى أصبح أستاذ كرسي في السوربون . كان منذ بداية دراسته محط اهتمام ورعاية مستشرقين كبار من بينهم يهود ، أمثال : كلور كاهين ، ولويس غاردي . وقد مكنوه من أن يتبوأ مناصب ومواقع علمية مهمة في كبريات الجامعات الفرنسية . يكتب بحوثه بالفرنسية .

ينظر : الإسلام والغرب وحوار المستقبل : ١٩٤–١٩٥ ، ١٩٩–٢٠٠ .

وينظر : الانحراف المعاصر في تفسير القرآن الكريم : ٥٠٤ .

(٩) الفكر الإسلامي – قراءة علمية – : ٢٤٦ .

(١٠) الإسلام والغرب : ١٩٧ .

(١١) الفكر العربي : ٣٧ وما بعدها .

(١٢) سورة الحجر : ٩/١٥ .

(١٣) سورة النساء : ٤/ جزء من الآية ١٢ ، وتمامها : ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً

أوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾ .

(١٤) ينظر : جامع البيان (تفسير الطبري) : ٨/٥٣-٨٦ .

(١٥) ينظر : سلطة النص : ٢٠٨ ، الحداثة والنص القرآني : ١٧٨ .

(١٦) ينظر : الحداثة والنص القرآني : ١٧٩ .

(١٧) م . ن : ١٨٠ .

(٣) العين : ٥/ ٢٧٩.

(٤) ينظر : جامع البيان في تفسير القران ، مج٣ ، ١٩١-١٩٤.

(١٨) سورة النساء : ٤/ جزء من الآية ١٧٦ ، وتمامها : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالاً وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾

(١٩) ينظر : الحداثة والنص القرآني : ١٨٨-١٨٩ .

(*) باحث مصري معاصر يكتب في الدراسات القرآنية ، حصل على شهادة (البكالوريوس) في اللغة العربية من جامعة القاهرة سنة ١٩٧٢ م ثم سافر إلى أمريكا فحصل على الدكتوراه من إحدى جامعاتها عن رسالته الموسومة (فلسفة التأويل ، دراسة في تأويل القرآن عند محيي الدين بن عربي) . له نزعة اشتراكية ليبرالية . له عدة مؤلفات في الدراسات الإسلامية وغيرها مثل : الاتجاه العقلي في التفسير – دراسة في قضية المجاز ، ومفهوم النص " دراسة في علوم القرآن " ، والخطاب والتاويل ، ونقد الخطاب الديني ، ودوائر الخوف " قراءة في فكر خطاب المرأة ، وغيرها . تغلب على طروحاته الجرأة على الإسلام وأصوله ، مما جعل دائرة الأحوال الشخصية في محكمة استئناف القاهرة ، تصدر قراراً بالتفريق بينه وبين زوجته لارتداده عن الإسلام سنة ١٩٥٥ م فهاجر إلى هولندا ونال درجة أستاذ كرسي في جامعة ليدن سنة ٢٠٠١ م ، وهي درجة رفيعة كانت مخصصة للشخصيات الهولندية حصراً .

ينظر في ذلك : الانحراف المعاصر في تفسير القرآن الكريم : ٥١٣-٥١٤ .

(٢٠) دوائر الخوف : ٢٠٦ .

(٢١) سورة النساء : ٤/٣٤ .

(٢٢) دوائر الخوف : ٢١٤ .

(٢٣) م . ن : ٢٠٧ .

(٢٤) ينظر : م . ن : ٢١٢ .

(٢٥) سورة البقرة : ٢/ جزء من الآية ٢٢٨ ، وتمامها : ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلاحاً وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ .

(٢٦) دوائر الخوف : ٢١٤ .

(٢٧) في ظلال القرآن : ٢/٣٥٤ .

(٢٨) سورة طه : /جزء من الآية ١١٧ ، وتمامها : ﴿ فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ﴾ .

(٢٩) ديوان عمر بن ابي ربيعة :١٧٦ .

(٣٠) في ظلال القرآن : ٢/٣٥٥ ، وينظر : قضايا المرأة : ١١٦-١١٧ .

(٣١) جامع الترمذي : ٤/٥٢ .

(*) الدكتور محمد عابد الجابري ، كاتب مغربي معاصر ولد عام ١٩٣٦ م ، تربى ودرس في المغرب . حصل على دكتوراه في الفلسفة عام ١٩٧٠ م من كلية الآداب بالرباط – يعمل فيها أستاذاً للفلسفة والفكر العربي الإسلامي منذ ١٩٦٧ م . اشتهر من خلال ثلاثيته النقدية : تكوين العقل العربي ، وبنية العقل العربي ، والعقل السياسي العربي . وله عدة مؤلفات أخرى .

ينظر : نقد العقل العربي عند محمد عابد الجابري : ٢-٣ .

(٣٢) ينظر : التراث والحداثة (دراسات ومناقشات) : ٤٥-٦٣ .
(٣٣) سورة النساء : ٤/ جزء من الآية ١١ وتمامها : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِيأَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُأَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَاأَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَأَيُّهُمْأَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً ﴾ .
(٣٤) التراث و الحداثة : ٥٤ .
(٣٥) الحداثة والنص القرآني : ٢٠٤ .
(٣٦) ينظر :م . ن : ٢٠٥ .
(٣٧) ينظر : الحداثة والنص القرآني : ٢٠٦ .
(٣٨) سورة المؤمنون :٢٣/ ١٠٦ .
(٣) صفوة التفاسير: ١/ ٢٦٥.
(٣٩) سورة النساء : ٣/٤ .
(٤٠) ينظر : سلطة النص : ٢٤٥-٢٤٦ .
(٤١) سورة النساء : ٤/جزء من الآية ١٢٩ ، وتمامها : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُواأَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ .
(٤٢) سلطة النص : ٢٤٦-٢٤٧ .
(٤٣) الحداثة والنص القرآني : ٢١٤ .
(٤٤) زاد المعاد في هدي خير العباد : ٣٨/١ .
(٤٥) الحلال والحرام في الإسلام : ١٨٥ .
(٤٦) ينظر : الحداثة والنص القرآني : ٢١٤ .
(٤٧) سورة النساء : ٤/ جزء من الآية ١٢٩ ، وتمامها على الصفحة السابقة .

. المصادر والمراجع .

١- الإسلام والغرب وحوار المستقبل ، د.محمد محفوظ ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، ١٩٩٨م .
٢- الإتجاهات الأسلوبية المعاصرة في دراسة النص القرآني – د.عكاب الحياني : أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية التربية – جامعة الأنبار .
٣- الإنحراف المعاصر في تفسير القرآن الكريم : عمار عبد الكريم الجعفري ، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية العلوم الإسلامية ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٢ م .
٤- التراث والحداثة – دراسات ومناقشات – د. محمد عابد الجابري ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩١ م .
٥- تفسير القرآن العظيم(تفسير ابن كثير) تصحيح نخبة من العلماء،المكتبة التجارية الكبرى، مصر .
٦- ثقافة الداعية ، د. يوسف القرضاوي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٨٣م.
٧- جامع البيان في تفسير القرآن ، ابن جرير الطبري ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٨٧م.
٨- جامع الترمذي ، الإمام الترمذي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، د .ت .
٩- الحداثة والنص القرآني : محمد رشيد أحمد ، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا ، الجامعة الأردنية ،١٩٩٧ م

١٠- الحلال والحرام في الإسلام ، د.يوسف القرضاوي ، المكتب الإسلامي ط٥ ، قطر ١٣٨٦هـ .
١١- دوائر الخوف – قراءة في خطاب المرأة – ، د.نصر حامد أبو زيد ، المركز الثقافي العربي ، ط٢ ، الدار البيضاء ، بيروت ، ٢٠٠٢م .
١٢- ديوان عمر بن أبي ربيعة ، طبعة دار القلم ، بيروت ، لبنان ، د.ت .
١٣- زاد المعاد في هدي خير العباد ، ابن قيم الجوزية ، دار الفكر ، ط٣ ، بيروت ١٩٧٣
١٤- سلطة النص ، عبد الهادي عبد الرحمن ، سينا للنشر ، القاهرة ، ١٩٩٨م.
١٥- صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، دار الصابوني ط٩، القاهرة .
١٦- العين ، الخليل بن احمد الفراهيدي ، تح : د. مهدي المخزومي وابراهيم السامرائي، دار الرشيد ، بغداد ، ١٩٨٢م.
١٧- الفكر الإسلامي – قراءة علمية – : د. محمد أركون ، ترجمة : هاشم صالح ، مركز الإنماء القومي ، بيروت ، ١٩٨٧ .
١٨- الفكر العربي ، د. محمد أركون ، ترجمة عادل العوا .
١٩- في ظلال القرآن : سيد قطب ، دار أحياء التراث العربي ، ط٧ ، بيروت ،١٩٧١م.
٢٠- المنهج البياني في تفسير القرآن في العصر الحديث ، عقيد خالد العزاوي ، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية التربية (ابن رشد). جامعة بغداد ، ١٩٩٩ م .
٢١- نقد العقل العربي عند محمد عابد الجابري ، عامر عبد ، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الآداب ، جامعة الكوفة ،١٩٩٨ .